معيار المحاسبة المتعلق بالإحتمالات والوقائع اللاحقة لتاريخ الختم (م م 14)

الهـــدف

01 ـ يجب أن تفـيد القوائم الماليـة المستعملـين حول احتمال تحقيـق تدفقات نقدية مـستقبلا متولدة عـن تعهدات ووقائع معروفـة عند ختم السنة المحـاسبية بالإضافة إلى العمليات الماضية التي ترتب عنها تدفق للسيولة .

02 ـ وهكذا فإن القوائم المالية نتاج محاسـبة تعهد وتبرز عند تاريخ وضعها جميع تأثيرات انعكاسات المعاملات والعمليات التي حققتها المؤسسة خلال السنة المحاسبية المناسبة.

03 ـ إلا أنه توجد بعض الوضـعيات أو الوقائع التي يرتبط تأثيرها النهائي بظـروف تحصل بعـد تاريخ خـتم السنـة المحاسبيـة المعنـية، أوالتي رغـم عدم حصولها أثناء السـنة المحاسبية المعنية يجب أن تحلل بطريـقة خاصة حتى يمكن تقدير مـا إذا كان ضروريا ترجمة تـأثيراتها على مسـتوى القوائم الماليـة لنفس السنة المحاسبية.

04 ـ وفضلا عن ذلك ينـبغي أن ترشد القوائم المالية عـن الموارد الاقتصادية التي تتحكم فيها المؤسسة وكذلك عـن الالتزامات وانعكاسات المعاملات والوقائع والظروف التي من شأنها تعديل هذه الموارد وهذه الالتزامات.

ونميز في هذا الاطار بين وضعيتين اثنتين :

أ ـ احتمالات حـدوث وقائع بعد تاريخ ختـم السنة المحاسبية مـن شأنها أن تؤثر في أمانة القوائم المالية المضبوطة في ذلك التاريخ وإفادتها.

ب ـ الوقائع الـتي جدت بعد تاريـخ ختم السنة المحـاسبية والتي تجـعل من الضروري تسوية بعض عناصر أصول وخصـوم القوائم المالية أوتقديم معلومة تكميلية.

05. يهـدف هذا المعيـار إلى تحديد طـبيعة مـختلف وضـعيات الاحتـمالات والوقائـع اللاحقة لـتاريخ ختم سـنة محاسـبية وتحديد المعالجة التـي يجب أن تخصص لها باعتبار خصائص كل واحدة منها.

مجال التطبيق

06 ـ يطبّق هذا المعيار على :

أ ـ الالتزامات المتوقعـة عند تاريخ ختم السنة المحاسبيـة والناتجة عن وقائع جدّت بالمؤسسة أو وقائع جارية .

ب ـ الوقائع التي قد تـؤثر في أمانة القوائم المالية وإفادتهـا والتي وقعت بعد تاريخ الختم .

07 ـ لا يُعنى هذا المعيار بمسائل تتعلق عن وقائع مخصوصة من قبيل :

أ ـ الالتزامات الناتجة عن عمليات قرض إيجارمالي .

ب ـ الاداءات على الأرباح .

مفاهيـم

08 ـ للمصطلحات الآتي ذكرها في هذا المعيار الدلالات التالية :

الاحتمال هي حـالة أو وضع لا يمكـن ضبط انعـكاسها الـنهائي مـن ربح أوخسارة إلا عندما يتحقق واقع أو أكثر من الوقائع المستقبلية وغير اليقينية أوعند التأكد من أنها لن تتحقق .

ويمكن أن تنتج الحالة أوالوضع عن حق أو التزام تعاقديين.

المدخر هو تقييد محاسبي لانخفاض قيمة عنصر من عناصر الأصول (مدخر انخـفاض الـقيمة) أو ارتـفاع فـي الخصـوم (مدخـر المخاطـر والأعبـاء) وهذا الانخفاض أوالارتفاع يـتسم بالدقة من حيث طبـيعته ولكنه غير يقـيني من حيث تحققه وتجعله بعض وقائع جدّت أوالتي هي جارية متوقعا عند تاريخ ختم السنة المحاسبية .

الوقائع التي تجد بعد تاريخ ختم السنة المحاسبية هي الوقائع الايجابية أو السلبية التي تـقع بين تاريخ ختم السنة المحاسبية وتاريخ نـشرالقوائم المالية . ويمكن التمييز بين نوعين من الوقائع :

أ ـ تلك التي تثبت الظروف القائمة عند تاريخ الختم،

ب ـ وتلك التي تشير إلى ظهور ظروف جديدة بعد تاريخ الختم.

تاريخ نشر القوائم المالية هو التاريخ الذي يصادق فيه الهيكل المختص بالمؤسسة على القوائم المذكورة.

الاحتمالات

ضبط الاحتمالات

09 ـ يقتصر مصطلح "احتمال" المستعمل في هذا المعيار على الظروف أو الوضعيات الموجودة في تاريخ الختم والتي ستحدد وقائع مستقبلية انعكاسها المالي ممكنة. ويعبر عن عديد الوضعيات والظروف من هذا النوع في القوائم المالية بمدخرات طبقا للفرضية المحاسبية المتعلقة بالدوريّة. وتتطلّب وضعيات أخرى إنتاج معلومات تكميلية في مستوى القوائم المالية.

10 ـ ويرتبط وجود احتمال بالشك الذي يميّز وقوع حدث مستقبلي والذي يكون ذا طبيعة تؤثر في الوضعية المالية للمؤسسة.

وتبعا لذلك لا تعتبر إحتمالا كل وضعية توجد عند تاريخ ختم سنة محاسبية ويكون من الممكن تقدير نتائجها المستقبلية بدقة. وهذا هو مثال استهلاكات المواد المجمّدة التي يمكن أن تعتبر مدة استهلاكها عموما مرضية.

توافق التقييدات السنوية للاستهلاكات انخفاضات ثابتة في القيمة.

11 ـ لكن امكانية هامة لعدم استرداد دين من حريف متعرّض إلى صعوبات مالية تعتبر احتمالا أيضا كما هو الشأن كذلك بإمكانيّة هامّة لتعويض طرف مقابل في قضية جارية. وتتطلب هاتان الحالتان عند ختم السنة المحاسبية، تقدير المخاطر المتعلقة بهما وذلك لتقدير الانعكاس المالي عند وقوع محتمل خسارة محتملة في المستقبل.

12 ـ كما يمكن أن تنتج الظروف أو الوضعية الموجودة عند تاريخ الختم عن حق تعاقدي أو التزام تعاقدي يكون أثرهما في قيمة أوتكوين أصول الشركة أو خصومها تابعين لتحقيق شروط أو عمليات لاحقة. وفي هذه الحالة يقدر الاحتمال المرتبط بتعهّد المؤسسة وفق الطبيعة ذاتها للتعهد المذكور. ولذا يميّز بين ثلاثة أصناف من التعهدات:

أ ـ تعهدات الضمان المقدمة أو المتحصل عليها.

ب ـ التعهدات المتبادلة الاستثنائية.

ج ـ المستحقات والديون المضمونة.

ولتوضيح ذلك، يتضمن الملحق المصاحب لهذا المعيار نموذجا لعرض التعهدات على مستوى الإيضاحات حول القوائم الماليّة.

13 ـ تقوم المؤسسة بمناسبة ختم سنتها المحاسبية بإحصاء وبتقييم عناصر أصولها وخصومها. ويجب على المؤسسة أن تقدّر في ذلك التاريخ كل احتمال لوجود خطر أو عبء من شأنه أن يؤثر في عنصر واحد أو أكثر من عناصر الأصول أو الخصوم. وينبغي أن تقوّم المؤسسة تبعا لذلك معلوماتها المالية تقييد نقص القيمة المحتمل.

تسجيل الاحتمالات

14 ـ تصنّف الاحتمالات مهما كانت إلى صنفين وذلك حسب انعكاسها على الوضعية المالية للمؤسسة:

أ ـ الاحتمالات التي لها انعكاس سلبي مستقبلا وتنجرّ عنها خسائر محتملة

ب ـ الاحتمالات التي لها انعكاس إيجابي مستقبلا وتنجرّ عنها أرباح محتملة.

وتختلف المعالجة المحاسبية المخصصة للاحتمالات بحسب هذين الصنفين.

معالجة الاحتمالات التي لها انعكاس سلبي مستقبلا

15 ـ ينبغي أن يحقّق وأن يقيّد في الأعباء تقدير الخسارة الناجمة عن التزام له انعكاس سلبي وذلك إذا اجتمع الشرطان التاليان:

أ ـ توفر معلومة قبل نشر القوائم المالية تشير إلى أنه من المحتمل أن تنقص قيمة أصل أو أنّ خصما أصبح متحملا عند تاريخ ختم السنة المحاسبية بعد إقرار كل تسديد محتمل من قبل الغير. ويعترف ضمنيا في هذا الشرط بأنه ينبغي أن يكون من المحتمل أن تجدّ واقعة أو أكثر من الوقائع المستقبلية لإثبات وقوع خسارة أو عبء

ب ـ يمكن تقدير مبلغ الخسارة أوالعبء بشكل معقول وذلك بعد طرح كل تسديد لاحق يتعلق بهما.

16 ـ ينبغي تخصيص مدخر في القوائم المالية للخسارة المقدرة التي قد تنتج عن التزام له انعكاس سلبي.

17 ـ ومن بين الاحتمالات التي لها انعكاس سلبي مستقبلا نذكر الأمثلة التالية

أ ـ مستحقات لدى حريف يشكو صعوبات

ب ـ قضية مرفوعة ضد المؤسسة

ج ـ ضمان مقدم

د ـ صفقة مبرمة ولكن تبيّن أنها خاسرة

ه ـ بناء على أرض للغير

و ـ قرض إيجار مالي لسلعة فقدت جدواها.

18 ـ ينبغي أن تذكر المؤسسة المعلومة في الايضاحات حول القوائم المالية وذلك عندما تكون الخسارة ضعيفة الإحتمال أو لا يمكن تقدير مبلغها بشكل معقول. وتتعلق الإشارة بـ:

أ ـ طبيعة الاحتمال

ب ـ الشكوك التي تحوم بالمآل

ج ـ تقدير انعكاسها المالي أو الاشارة إلى أنه يتعذر القيام بهذاالتقدير.

19 ـ إذا كانت إمكانية الخسارة المعنية مشكوك فيها لا يدوّن الاحتمال في القوائم المالية.

20 ـ تتعرض الايضاحات حول القوائم المالية بالذكر إلى وجود ومبلغ الضمانات والالتزامات الناشئة عن حسم الكمبيالات والالتزامات المماثلة تحملتها المؤسسة، حتى إن كان من غير المحتمل أن ينتج عن ذلك خسارة للمؤسسة.

21 ـ يأخذ تقدير الانعكاس المالي لاحتمال ما بعين الإعتبار مجموع الخسارة المتوقعة. لكن عندما يتعيّن أن يتحمّل الغير كل الخسارة المنتظرة أو قسم منها بمقتضى حق تعاقدي أوحق مشترك فإن الانعكاس المالي للاحتمال يحتسب بعد خصم قسم من الخسارة التي ينبغي أن يتحملها الغير. ونسوق مثلا لذلك حالة خطر تغطيه خطر مؤمن عليه.

22 ـ لا تعدّ مدخرات للاحتمالات، المبالغ المخصصة بعنوان مخاطر عامة أو غير مخصوصة والتي لا تتصل بظروف قائمة عند تاريخ الختم، وهي الحالة بالنسبة إلى:

أ ـ لمدخرات لارتفاع في الأسعار مستقبلا

ب ـ المدخرات لتقلّب حافظة السندات

ج ـ لمدخرات للتأمين الذاتي.

معالجة الاحتمالات التي لها انعكاس ايجابي مستقبلا

23 ـ من بين الاحتمالات التي لها انعكاس ايجابي مستقبلا نذكر الأمثلة التالية:

أ ـ طلبية حريف يمكن أن تحقق أرباحا

ب ـ بناء الغير على أرض تملكها المؤسسة

ج ـ ضمان مقدّم من قبل حريف.

24 ـ تؤدي المبادئ المعتمدة إلى أنه لا يمكن تقييد الأرباح في حسابات سنة محاسبية إلاّ إذا تمّ تحقيقها عند تاريخ ختم السنة المحاسبية.

وينتج عن ذلك أن الاحتمالات التي لها انعكاس ايجابي لا تقيّد في الموازنة غير أنه يمكن أن تشير إليها الايضاحات حول القوائم المالية إذا تبين أن هذه المعلومة ذات دلالة وأنها تدعم بذلك إفصاحا عن صورة أوضح لوضعية المؤسسة.

25 ـ يمكن للمؤسسة التي أبرمت صفقة قبل تاريخ ختم سنتها المحاسبية والتي تعتبر أنه بمقدورها تحقيق أرباح هامة من تلك الصفقة خلال السنة المحاسبية الموالية أن تدرج المعلومة في الايضاحات حول القوائم المالية.

تقييم المدخرات للاحتمالات

26 ـ يحدّد رأي مسيّري المؤسسة بخصوص التقديرات المتعلقة بحدوث احتمالات وما لها من انعكاس مالي على أساس أي تقرير قد يدعم قرارهم. ويظل هذا الرأي مبنيا على فحص المعلومات المتوفرة لديهم والقابلة للاستغلال عند تاريخ نشر القوائم المالية.

27 ـ وفعلا فمن البيّن أنه يمكن تقدير وضعيات موجودة عند تاريخ ختم سنة محاسبية باعتبار المعلومات المتوفرة في ذلك التاريخ وكذلك المعلومات التي تظهر بعد تاريخ الختم ولكن بطبيعة الحال قبل تاريخ نشر القوائم المالية.

وهو نفس مثال تقدير خسارة تتعلق بالديون المشكوك في استخلاصها عند تاريخ ختم السنة المحاسبية والتي لم يتم تقديردرجة الخسارة إلاّ إثر تاريخ الختم.

28 ـ ولتحديد مبلغ المدخر يمكن تحديد الاحتمالات وبصفة منفردة النظر في الظروف المخصوصة بكل وضعية بصفة منفصلة وهو الأمر مثلا بالنسبة إلى :

أ ـ المخاطر المتعلقة بالقضايا المرفوعة ضد المؤسسة

ب ـ المخالفات التي ارتكبتها المؤسسة وتكون موضوع غرامات

ج ـ الالتزامات التي قدمتها المؤسسة لضمان الغير في حالة تخلّي مدينه.

29 ـ قد يحدث أن تكون الشكوك التي أدت إلى خلق احتمال لعملية مخصوصة مشتركة بين عدد هام من العمليات المماثلة. وعندئذ يحدد مبلغ المدخر بالنسبة إلى مجموع هذه العمليات المماثلة . وهو الأمر مثلا بالنسبة إلى الضمانات بعد البيع .

أحداث جدّت إثر تاريخ ختم السنة المحاسبية

30 ـ يمكن أن تجعل وقائع جدّت بين تاريخ ختم السنة المحاسبية وتاريخ نشرالقوائم المالية من الضروري إدخال تعديلات على بعض بنود الأصول أو الخصوم أو الإدلاء بمعلومة تكميلية .

ضبط الواقعة

31. إن الوقائع والمعلومات المحتفظ بها تكون فقط تلك التي تمثل وقائع لاحقة يعدّ انعكاسها على الوضعية المالية أو نتيجة السنة المحاسبية المختومة أوالسنة المحاسبية الجارية هاما.

32 ـ والوقائع اللاحقة هامة مادام إهمالها من شانه أن يؤثر في أمانة القوائم المالية وإفادتها ويؤثر في آراء مستعملي هذه القوائم وقراراتهم.

ويمكن التمييز بين نوعين من الوقائع :

أ ـ الوقائع المرتبطة بظروف قائمة عند تاريخ الختم

ب ـ والوقائع غيرالمرتبطة بظروف قائمة عند تاريخ الختم.

معالجة الوقائع المرتبطة بظروف قائمة عند تاريخ ختم السنة المحاسبية

33 ـ تعلق الأمر بالوقائع التي تمثل عنصرا تكميليا لتقدير قيمة عناصر أصول وخصوم المؤسسة الموجودة عند تاريخ ختم السنة المحاسبية.

وهو الأمر فيما يتعلق مثلا بالوقائع التالية :

أ ـ الوقائع أوالمعلومات حول وجود خطر أو مبلغه

ب ـ التحديد النهائي لسعر شراء أصل ثابت متحصّل عليه قبل الختم

ج ـ المعاينات والتقييمات والتنازلات التي تؤدي إلى تحرير قيمة تقل عن القيمة المقيّدة في المحاسبة

د ـ عناصر تقييم سندات مثل آفاق إنجاز أو مردودية حديثة وتعديل ظرف

ه ـ سعر بيع منتوجات مخزونة عند الختم (تدهور أسعاريقود إلى قيمة تحقيق تقلّ عن القيمة المحاسبية)

و ـ معلومة تقود إلى تعديل نقص قيمة المبالغ في طور التحصيل

ز ـ الكشف عن الوضعية المشبوهة لحريف تجعل الدين مشكوكا فيه

ح ـ رجوع السلع المسلمة قبل الختم

ط ـ التعويضات المتحصل عليها في نهاية المفاوضات أوملفات جارية عند الختم

ي ـ خصوم على مشتريات متحصل عليها

ك ـ حكم صادر

ل ـ خسارة على دين سيقع إثباته بإفلاس الحريف إثرتاريخ الختم

م ـ تقلبات الصرف

ن ـ إعادة النظر في المقاييس التي مكنت من إقرار مصاريف البحث والتطوير في الأصول

س ـ منتوج في المخزون منع بيعه إثر قرار صادرعن السلط المختصة

ع ـ ارتفاع هام لتكلفة المواد الأولية يؤدي إلى خسارة محتملة بالنسبة لعقود البناء

ف ـ إعلام بتوظيف إجباري للأداء إثر مراقبة جبائية .

وفي هذه الحالات ينبغي أن تقوم المؤسسة بتعديل الحسابات المعنية في مستوى القوائم المالية .

34 ـ ينبغي أن تقوّم المؤسسة قوائمها المالية عندما توفّر الوقائع التي جدّت بين تاريخ ختم السنة المحاسبية وتاريخ نشر القوائم المالية معلومة تكميلية أوتصحيحية إزاء الوضعية التي كانت قائمة عند تاريخ ختم السنة المحاسبية .

معالجة الوقائع غير المرتبطة بالظروف القائمة عند تاريخ ختم السنة المحاسبية

35 ـ عندما تجدّ واقعة ليس لها ارتباط مباشر بوضعية ما عند تاريخ ختم السنة المحاسبية ، بين تاريخ الختم وتاريخ وضع الحسابات ، يقع اللجوء إلى تعديل الحسابات . لكن يجب على المؤسسة أن تفصح عن ذلك في الايضاحات حول القوائم المالية .

ومن بين الوقائع التي تعد غير مرتبطة بظروف قائمة عند تاريخ ختم السنة المحاسبية يمكن أن نذكر الوقائع التالية :

أ ـ حادث جدّ بعد تاريخ الختم

ب ـ وقائع استثنائية أوعرضية تخرج عن نطاق الاستغلال العادي

ج ـ قرارات تصرّف هامة

د ـ إصدار سندات مساهمات وعمليات اكتتاب

ه ـ دمج وانفصال ومشاركة جزئية في الأصول

و ـ فتح فروع أنشطة أو غلقها

ز ـ تقلب أسعار الصرف والظروف في أسواق المؤسسة

ح ـ خسائر مستقبلية على المساهمات

ط ـ تقلبات الصّرف

ي ـ نزاعات أوقضايا سببها لاحق للسنة المحاسبية

ك ـ المراقبة الجبائية بعد ختم السنة المحاسبية

ل ـ تطور هام لأسعارالبورصة أو أسعارالصرف أوتدهور العملة

م ـ قرار انتزاع الملكية.

36 ـ ينبغي على المؤسسة، دون أي تقويم للأصول والخصوم ، أن تذكر من خلال الايضاحات حول القوائم المالية الوقائع التي جدّت بين تاريخ ختم السنة المحاسبية وتاريخ نشرالقوائم المالية والتي رغم عدم ارتباطها بالوضعية القائمة عند تاريخ ختم السنة المحاسبية :

أ ـ تؤدي إلى تعديلات هامة للأصول والخصوم خلال السنة المحاسبية الجديدة

ب ـ تكون لها أو قد تكون لها تبعات هامة على الأنشطة المستقبلية للمؤسسة .

37 ـ لكن ينبغي على المؤسسة أن تقوّم عناصر الأصول والخصوم عندما تبين وقائع جدّت بعد تاريخ الختم أن استمرارية جزء من الاستغلال أو كله أصبحت موضع شك.

38 ـ ينبغي أن تتضمن الارشادات المقدمة بخصوص وقائع لاحقة لتاريخ ختم السنة المحاسبية والتي يستوجب تدوينها في الايضاحات حول القوائم المالية ما يلي :

أ ـ وصفا لطبيعة الواقعة

ب ـ وتقديرا لانعكاسه المالي عندما يمكن القيام به أو تصريح يشير إلى أنه من المستحيل القيام بمثل ذلك التقدير.

تاريخ التطبيق

39. يطبّق هذا المعيار على القوائم المالية المتعلقة بالسنوات المحاسبية المفتوحة ابتداء من غرة جانفي 1997.

مثال لتقديم التعهدّات في مستوى الإيضاحات حول القوائم الماليّة

I ـ التعهدات المالية :

نوعية التعهدات	القيمة الجملية	الغير	الشركاء	المسيرون	المؤسسات المرتبطة	المدخرات
1 ـ التعهدات المقدمة أ ـ الضمانات الشخصية ـ الضمان ـ الكفالة ـ الضمانات الأخرى ب ـ الضمان العيني ـ الرهون العقارية ـ الرهن ج ـ الأوراق التجارية المخصومة وغير المستحقة د ـ الديون المعبئة على التصدير ه ـ لتخلي عن دين مشروط و ـ ...						
المجموع						
2 ـ التعهدات المقبولة أ ـ الضمان الشخصي ـ الضمان ـ الكفالة ـ الضمانات الأخرى ب ـ الضمان العيني ـ الرهون العقارية ـ الرهن ج ـ الأوراق التجارية المخصومة وغير المستحقة د ـ الديون المعبئة على التصدير ه ـ التخلي عن دين مشروط و ـ ...						
المجموع						
3 ـ التعهدات المتبادلة ـ قرض متحصل عليه ولم يقع ـ قبضه ـ قرض ممنوح وغير مدفوع ـ عمليات محمولة ـ اعتماد مستندي ـ طلبية أصول ثابتة ـ طلبيات طويلة الأجل ـ عقود مع الأعوان ينص على ـ تعهدات تفوق ما هو منصوص ـ عليه بالإتفاقيات المشتركة ـ الخ ...						
المجموع						

II ـ ديون مشفوعة بضمانات :

البنود المعنية	مبلغ الضمانات	القيمة المحاسبية المسندة بعنوان ضمان	المدخرات
* قروض رقاعية			
* قروض إستثمار			
* قروض جارية للتصرف			
* قروض أخرى			

III ـ ملاحظات : ملاحضات حول التعهدات التي لا يمكن تحديد قيمتها :

ـ تعهدات اقتصادية

ـ تعهدات ناتجة عن انعدام المنافسة .